

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون



الجلسة العامة ٣

الجمعة، ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

الساعة ١٠٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد غزالى اسماعيل (ماليزيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٠.

البند ١١٩ من جدول الأعمال المؤقت (تابع)

جدول الأنشطة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة
(A/51/366/Add.1)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أبلغني الأمين العام في رسالة واردة في الوثيقة A/51/366/Add.1 أنه منذ إصدار رسالته المؤرخة ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، قامت الجمهورية الدومينيكية بسداد المبلغ اللازم لتخفيض متأخراتها إلى ما دون المبلغ المحدد في المادة ١٩ من الميثاق.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بهذه المعلومات على النحو الواجب؟

قرر ذلك.

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال: التقرير الأول
(A/51/250) للمكتب

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بهذه الأحكام؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفي الفقرة ٣، أحاط المكتب علما بقرار الجمعية العامة ٤٨/٢٦٤ المؤرخ

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها متوجه أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستتصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تواافق على تلك التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفي الفقرة ذاتها، يوصي المكتب الجمعية أيضاً بأن تبذل اللجان الرئيسية كل جهد ممكن لاستكمال أعمالها يوم الجمعة الموافق ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تواافق على هذه التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ولسوف أزم جميع الأعضاء بهذا الموعد؛ وستنتهي من العمل في موعد أقصاه ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

فيما يلي ننتقل إلى الجزء الثاني - دال، الذي يتناول مواعيid الجلسات. وفي الفقرة ٩ يوصي المكتب الجمعية العامة بأن تبدأ الجلسات الصباحية في الساعة ١٠:٠٠ تماماً بالنسبة لجميع الجلسات العامة وجلسات اللجان الرئيسية.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تواافق على هذه التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هذا التزام هام من جانب الجميع وسيحدد مسار العمل في الدورة الحادية والخمسين. وسألزمكم بذلك الالتزام بكل قوة.

وأود أن أذكر الأعضاء بأنه، بالنسبة لجلسات بعض الظهر، أعتزم أن أبدأ الساعة ١٥:٠٠ تماماً.

وفي الفقرة ذاتها، يوصي المكتب الجمعية العامة بأن تبذل، على سبيل توفير التكاليف، كل جهد ممكن لضمان رفع الجلسات العامة وجلسات اللجان الرئيسية بحلول الساعة ١٨:٠٠، مع عدم عقد أي جلسات في عطلات نهاية الأسبوع. ويوصي المكتب الجمعية العامة أيضاً بأن يسري هذا التدبير الموفر للتکاليف، بالنسبة لبقية عام

٢٩ تموز يوليه ١٩٩٤، المعنون "تشييـط أـعمال الجمعية العـامة"، وبالمرفق الأول منه المعـون "المـبادئ التـوجـيهـية لـترـشـيد جـدول أـعـمال الجمعـية العـامة". كما أحاط المكتب عـلـما بالمرـفق الأول من قـرار الجمعـية العـامة ٢٢٧/٥٠ المـؤـرـخ ٢٤ أيـار/ماـيو ١٩٩٦، المعـون "ـتدـابـير أـخـرى لـإـعادـة تـشكـيل الأمـمـ المتـحدـةـ فيـ المـيدـانـيـنـ الـاقـتصـاديـ والـاجـتمـاعـيـ والمـيدـانـيـنـ الـمـتـصلـلـةـ بـهـماـ". وـتـردـ أحـکـامـ القرـارـينـ فيـ الوـثـيقـةـ المـعـروـضـةـ عـلـىـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ تحتـ العـناـوـينـ ذاتـ الـصـلـةـ.

وسـنـنـظـرـ الآـنـ فـيـ الجـزـءـ الثـانـيـ مـنـ التـقـرـيرـ، وـهـوـ الجـزـءـ الـذـيـ يـتـناـولـ تنـظـيمـ الدـورـةـ.

نـتـنـقـلـ أـولاـ إـلـىـ الجـزـءـ الثـانـيـ -ـ بـاءـ، الـذـيـ يـتـناـولـ تـرـشـيدـ أـعـمالـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ. فـيـ الفـقـرةـ ٦ـ يـوـجـهـ المـكـتبـ اـنـتـباـهـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ إـلـىـ الفـقـرةـ ٥ـ مـنـ مـرـفـقـ الـقـرـارـ ٤٥/٤ـ الـمـتـعـلـقـ بـاجـتمـاعـ لـجـانـ رـئـيـسـيـةـ مـعـيـنـةـ بـتـرـتـيـبـ مـتـوـالـ وـإـلـىـ الفـقـرةـ ٢٣ـ مـنـ مـرـفـقـ الـأـوـلـ مـنـ الـقـرـارـ ٢٢٧/٥٠ـ، وـالـقـائـةـ بـأـنـ يـنـبـغـيـ، قـدـرـ الـإـمـكـانـ، أـلـاـ تـبـدـأـ الـمـنـاقـشـاتـ فـيـ الـلـجـنـتـيـنـ الـثـانـيـةـ وـالـثـالـثـةـ إـلـاـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ الـمـنـاقـشـةـ الـعـامـةـ فـيـ الـجـلـسـاتـ الـعـامـةـ لـلـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط عـلـماـ بـالـفـقـرةـ ٦ـ؟
تـقـرـرـ ذـلـكـ.

الـرـئـيـسـ (ـتـرـجـمـةـ شـفـوـيـةـ عـنـ الـانـكـلـيـزـيـةـ):ـ وـفـيـ الفـقـرةـ ٧ـ،ـ أـحـاطـ المـكـتبـ عـلـمـاـ بـأـنـ التـدـابـيرـ الـتـيـ أـخـذـ بـهـاـ لـخـفـضـ التـكـالـيفـ الـمـتـصـلـلـ بـالـعـمـلـ إـلـاـ بـصـرـامـةـ.

وـفـيـ الجـزـءـ الثـانـيـ جـيمـ الـذـيـ يـتـحـصـلـ بـتـارـيـخـ اـخـتـتـامـ الـدـورـةـ الـحـادـيـةـ وـالـخـمـسـيـنـ يـوـصـيـ المـكـتبـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ بـأـنـ تـعـلـقـ الـدـورـةـ الـحـادـيـةـ وـالـخـمـسـيـنـ فـيـ موـعـدـ لـاـ يـتـجـاـوزـ ١٩٩٦ـ يـوـمـ الـثـلـاثـاءـ الـمـوـافـقـ ١٧ـ كانـونـ الـأـوـلـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٩٦ـ وـتـخـتـمـ يـوـمـ الـثـانـيـنـ الـمـوـافـقـ ١٥ـ أـيـلـولـ سـبـتمـبرـ ١٩٩٧ـ.

يوم الجمعة الموافق ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ ويوصي المكتب أيضاً بأن تقتصر قائمة المتكلمين في المناقشة العامة في الساعة ١٨:٠٠ من يوم الأربعاء الموافق ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على التوصيتين الواردتين في الفقرة ١٢؟

١٩٩٦، على الاجتماعات المدرجة في جدول المؤتمرات والاجتماعات.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية؟
تقرر ذلك.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نظراً للعدد الكبير جداً من المتكلمين الذين أدرجوا أسماءهم بالفعل، أحث الممثلين على الكلام بحسب الترتيب الوارد في قائمة المتكلمين في المناقشة العامة. والذين لا يكونون بمقدورهم الكلام في الموعد المحدد سيوضعون في نهاية قائمة المتكلمين لتلك الجلسة.

وفي الفقرة ١٣، يوجه المكتب انتباه الجمعية العامة إلى مقرر سابق اتخذته الجمعية في الدورات السابقة وينص على منع ممارسة الإعراب عن التهانئ داخل قاعة الجمعية العامة بعد الإدلاء بخطاب ما. ويوصي المكتب بأن يسري هذا الحكم أيضاً خلال الدورة الحادية والخمسين.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذه التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يوصي المكتب الجمعية العامة أيضاً بأن يغادر المتكلمون في المناقشة العامة قاعة الجمعية العامة، بعد إلقاء بياناتهم، من خلال الغرفة GA-200 التي تقع خلف المنصة، وذلك قبل العودة إلى مقاعدهم.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى الجزء الثاني - واؤ. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تحيط

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): في الفقرة ١٠، يوصي المكتب بأن تتجاوز الجمعية العامة، لتفادي تأخير بدء الجلسات، عن شرط حضور ثلث الأعضاء على الأقل للإعلان عن افتتاح جلسة عامة والسماح بسير المناقشة وحضور ربع الأعضاء على الأقل للإعلان عن افتتاح جلسة في إحدى اللجان الرئيسية والسماح بسير المناقشة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفي هذا الشأن، أود أن أؤيد بقوة الاقتراحات العملية التي قدّمت في دورات سابقة، بأن يندب كل وفد أحداً لحضور الاجتماع المقرر. ويهدوني وطيد الأمل أن تتعاون جميع الوفود.

وفي الفقرة ١١ يوصي المكتب الجمعية العامة بتذكير الوفود بأهمية البالغة للتقييد بالمواعيد.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يهدوني وطيد الأمل أن تبذل جميع الوفود جهداً خاصاً للتعاون في هذا الصدد، حتى تبدأ جميع الجلسات في الساعة ١٠:٠٠ وال الساعة ١٥:٠٠ تماماً.

وفي الجزء الثاني - هاء، المتعلق بالمناقشة العامة، يوصي المكتب بأن تبدأ المناقشة العامة يوم الاثنين الموافق ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، وأن تنتهي

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ويتصل الجزء الثاني - طاء بالقرارات. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علمًا بالأحكام الواردة في الفقرات ١٩ إلى ٤٢٣

علمًا بالأحكام المتعلقة بتعليق التصويت وحق الرد الوارد في الفقرة ١٤؟
تقرر ذلك.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يتصل الجزء الثاني - ياء بالوثائق. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علمًا بالحكم المتصل بتقارير الأمين العام أو الهيئات الفرعية الوارد في الفقرة ٢٤؟
٢٤

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أيضًا، إذا لم يكن هناك اعتراف، أن الجمعية العامة ترغب في تحديد النقاط النظامية بمدة خمس دقائق، على النحو الموصى به في الفقرة ١٥؟
١٥

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفي الفقرة ٢٥، يوجه المكتب انتباه الجمعية إلى الفقرة ٦ من قرارها ٢٦٤/٤٨ وإلى الفقرة ٤ من قرارها ٢٠٦/٥٠ جيم، الذي يؤكد على أن الوثائق ينبغي أن تكون متاحة وفقاً لقاعدة الأسابيع الستة لتوزيع الوثائق بكل لغة من اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة بصورة متزامنة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على الفقرة ٢٥؟
٢٥

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الأمانة العامة تحيط علمًا بهذا الالتزام؟ إنني واثق أن الأمانة العامة ستتنضم إلينا في أداء تلك المهمة.

وفي الفقرة ٢٦، أحاط المكتب علمًا بأنه، رغم الأحكام التي اعتمدتتها الجمعية العامة لمراقبة الوثائق والحد منها، ارداد حجم وثائق ما قبل الدورة بإطراد في السنوات الأخيرة، دون أي تعزيز للموارد، مما أسهم في حدوث حالات تأخير جسيم في صدور الوثائق.

وفي هذا الصدد، أحيث أعضاء الجمعية على بذل جهد خاص خلال هذه الدورة، التي تواجه فيها المنظمة ضغوطاً مالية لم يسبق لها مثيل، لممارسة ضبط النفس في تقديم الاقتراحات بطلب تقارير جديدة للأمين العام، وأن تستعرض بعين انتقادية ممارسة طلب بعض التقارير بشكل روتيني وإمكانية عمل هذه التقارير كل ثلاث سنوات أو تأجيل بعضها إلى دورة لاحقة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علمًا بالأحكام المتعلقة بطول البيانات الواردة في الفقرة ١٦؟
١٦

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ويتناول الجزء الثاني - زاي محاضر الجلسات. في الفقرة ١٧، أحاط المكتب بأن المحاضر الحرفية ستتوفر أثناء الدورة الحادية والخمسين للجلسات العامة للجمعية العامة وجلسات اللجنة الأولى وبأنه سيتم توفير محاضر موجزة للمكتب واللجان الرئيسية للجمعية العامة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على التوصية الواردة في الفقرة ١٧ المتعلقة بالحصول على تدوين كامل للمناقشات التي تدور في بعض جلسات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنها الاستعمار (اللجنة الرابعة)؟
١٧

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ويتصل الجزء الثاني - حاء بالبيانات الختامية في الجمعية العامة واللجان الرئيسية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علمًا بهذا الجزء؟
١٨

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق أيضاً على التوصيات الواردة في الفقرة ٣١ المتعلقة بتحديد مواعيد الاحتفالات والجلسات التذكارية؟^{٢٧ و ٢٨}

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن أدعو الجمعية العامة إلى الانتقال إلى الجزء الثاني - ميم، الذي يشير إلى المؤتمرات الخاصة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على التوصيات المشار إليها في الفقرتين ٣٢ و ٣٣؟^{٢٩}

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): في الجزء الثاني - دون، المتعلق باجتماعات الهيئات الفرعية، يوصي المكتب الجمعية العامة بإذن للهيئات الفرعية المشار إليها في الفقرة ٣٤ بالاجتماع خلال الجزء الرئيسي من الدورة الحادية والخمسين، على أساس أن يكون مفهوماً تماماً أن الاجتماعات يتبعن استيعابها في إطار ما هو متاح من مرافق وخدمات.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على تلك التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى الجزء الثالث، الذي يتضمن ملاحظات ومقترنات بشأن تنظيم دورات الجمعية العامة مستقبلاً.

في الفقرة ٣٦ يوصي المكتب الجمعية العامة بأن تنظر فيما إذا كان يمكن ترشيد اجتماعاتها المعقودة بين شهري كانون الثاني/يناير وآب/أغسطس لتمكين الوفود والأمانة العامة من إجراء تحطيط مسبق.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على التوصية الواردة في الفقرة ٣٦؟^{٣٠}

تقرر ذلك.

والجزء الثاني - كاف، يتعلق بالمسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علمًا بالأحكام الواردة في الفقرتين ٢٧ و ٢٨؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): في الفقرة ٢٩، المتعلقة بالفقرة الفرعية ١٣ (د) من المقرر ٤١/٣٤، يوجه المكتب انتباه الجمعية إلى ملاحظات الأمين العام بأن إعداد الأمين العام لبيان بالآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية قد يستغرق بضعة أيام. وبالإضافة إلى ذلك تحتاج اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة إلى وقت كاف لاستعراض الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع قرار ما قبل أن تتخذ الجمعية العامة إجراء بشأنه فيما بعد.

وبالتالي فإن الأمين العام يرى أنه من المستصوب أن تكبر الدول الأعضاء بما يكفي عند تقديم اقتراحات منظوية على إصدار بيانات عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية لتجنب إلغاء جلسات وتأجيل النظر في البنود.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علمًا بملاحظات الأمين العام الواردة في الفقرة ٢٩؟^{٣١}

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): الجزء الثاني - لام، يتعلق بالاحتفالات والجلسات التذكارية.

ننتقل أولاً إلى الفقرة ٣٠. يوصي المكتب بأن تعتمد الجمعية العامة، مع مراعاة المرونة الالزمة، وباستثناء الذكرى السنوية لإنشاء الأمم المتحدة، الشكل المقترن للجلسات التذكارية، بما في ذلك تحديد مدة كل بيان بـ ١٥ دقيقة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على التوصيات الواردة في الفقرة ٣٠؟^{٣٢}

تقرر ذلك.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تواافق على تلك التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): فيما يتعلق بالفقرة ٤٤، قرر المكتب ألا يوصي بإدراج البند ١٥٩.

و فيما يخص الفقرة ٤٢، المتعلقة بالبند ١٦٣ "فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها"، يوصي المكتب بإدراجه كبند فرعي من البند ٧١ من مشروع جدول الأعمال "نزع السلاح العام الكامل".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تواافق على تلك التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى جدول الأعمال الذي يوصي المكتب الجمعية العامة باعتماده.

ووفقاً للممارسة المتبعة في السابق، سنتبع الترقيم المعطى في الفقرة ٤٣ من تقرير المكتب (A/51/250)، وحيثما يجد ملائماً سennظر في البند في مجموعات. وأود أن أذكر الأعضاء مرة أخرى بأننا في الوقت الحالي لا نناقش جوهر أي بند إلا إذا كان من شأن تلك المناقشة أن تساعد الجمعية في البت في إدراج أو عدم إدراج البند في جدول الأعمال.

سبق أن تناولنا البنود من ١ إلى ٦.

ننتقل إلى البند ٧ إلى ٨. هل لي أن أذكر الأعضاء بأننا لا نتناول إلا مسألة إدراج البند.

هل لي أن أعتبر أن هذه البنود مدرجة في جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى الجزء الرابع من تقرير المكتب المتعلق بإقرار جدول الأعمال. ويبداً هذا الجزء بالفقرة ٣٧.

أود أولاً أن أذكر الأعضاء بأن المادة ٢٣ من النظام الداخلي تنص على ما يلي:

"حين يكون المكتب قد أوصى بإدراج بند ما في جدول الأعمال، تُقصَّر المناقشة في أمر إدراجه على ثلاثة متكلمين مؤيدين وثلاثة معارضين".

وأود أن أؤكد أننا لا نناقش الآن جوهر أي البند.

فيما يتعلق بالفقرة ٣٨، وما لم أعتراض، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في توجيه لجانها الرئيسية لاستعراض جداول أعمالها بغير انتقاد ترشيد برامج عملها على النحو المقترح في تلك الفقرة؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مرة أخرى أحيث أعضاء الجمعية على إمعان النظر في اقتراح الأمين العام بأن ننظر في تأجيل البنود التي من غير المطلوب اتخاذ مقررات أو إجراءات بشأنها في الجزء الرئيسي من هذه الدورة إلى دورة لاحقة.

في الفقرة ٣٩، يوصي المكتب بإرجاء النظر في البند ٩٢ من مشروع جدول الأعمال "مسألة الجزر الملغاشية غلوريوز وخوان دي نوفا ويوربا وباساس دا إنديا" إلى الدورة الثانية والخمسين وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تواافق على تلك التوصية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): في الفقرة ٤٤، يوصي المكتب بإرجاء النظر في البند ٩٣ من مشروع جدول الأعمال "مسألة جزر تيمور الشرقية" إلى الدورة الثانية والخمسين وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى البنود ١٤٢ إلى ١٥٢. إذا لم أسمع اعترافا، سأعتبر هذه البنود المدرجة في جدول الأعمال.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى البنود ١٥٣ إلى ١٥٥. هل لي أن أعتبر هذه البنود مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): البند ١٥٦ هو بعنوان "منح المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (انتربول) مركز المراقب لدى الجمعية العامة". هل لي أن أعتبر هذا البند مدرجا في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى البند ١٥٧، المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في هايتي". هل لي أن أعتبر هذا البند مدرجا في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى البند ١٥٨، المعنون "مسألة وضع اتفاقية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توسي بـ إدراج هذا البند؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وآخر بند مطلوب إدراجها هو البند ١٥٩، المعنون "إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية باعتبارها أداة للإكراه السياسي والاقتصادي".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توسي بـ إدراج هذا البند؟

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر البنود ٤٩ إلى ٥٩ مدرجة في جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن أدعو الأعضاء إلى الانتقال إلى البنود ٦٠ إلى ٨١، المتصلة بنزع السلاح.

هل لي أن أعتبر هذه البنود مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى البنود ٨٢ إلى ٩٣.

هل لي أن أعتبر هذه البنود مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن يأتي إلى البنود ٩٤ إلى ٩٩، المتصلة بالتعاون الاقتصادي الدولي. هل لي أن أعتبر هذه البنود مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): البنود ١٠٠ إلى ١١٠ تتصل بالمسائل الاجتماعية والإنسانية. هل لي أن أعتبر هذه البنود مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر البنود ١١١ إلى ١٤١، التي تتناول المسائل الإدارية والمالية، مدرجة في جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على تلك التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى التوصية الواردة في الفقرة ٤٥ (أ) '٤، المتصلة بالبند ١٥٦، المعنون "منح المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (انتربول) مركز المراقب لدى الجمعية العامة".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في النظر في هذا البند في جلسة عامة مباشرة؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بعد ذلك، ننتقل إلى التوصية الواردة في الفقرة ٤٥ (أ) '٥، المتصلة بالبند ١٥٩، المعنون "إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية باعتبارها أداة للإكراه السياسي والاقتصادي".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في النظر في هذا البند في جلسة عامة مباشرة؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى التوصية الواردة في الفقرة ٤٥ (ب) '١، المتصلة بالبند ٧١، المعنون "مزع السلاح العام الكامل".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصية المتصلة بالبند ٧١؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى التوصية الواردة في الفقرة ٤٥ (ب) '٢، المتصلة بالبند ٧١ (ك)، المعنون "فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تخصيص هذا البند للجنة الأولى بوصفه بندًا فرعياً للبند ٧١ من بنود جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى الجزء الخامس من تقرير المكتب عن توزيع بنود جدول الأعمال.

هل لي أن دعو أن الجمعية العامة تحيط علماً بالأحكام الواردة في الفقرة ٤٤ من تقرير المكتب؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى التوصيات الواردة في الفقرة ٤٥ '٤. وستتناول هذه التوصيات واحدة تلو الأخرى. وقبل أن نمضي في أعمالنا، أود أن أذكر الأعضاء بأن أرقام بنود جدول الأعمال المشار إليها هي الأرقام الواردة في الترقيم المتبوع في الفقرة ٤٣ من التقرير المعروض علينا في الوثيقة A/51/250.

ننتقل أولاً إلى التوصية الواردة في الفقرة ٤٥ (أ) '١، المتصلة بالبند ١٩.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد تلك التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بعد هذا ننتقل إلى التوصية الواردة في الفقرة ٤٥ (أ) '٢، من المذكورة، والمتصلة بالبند ٤٩.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على تلك التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): فيما يتصل بالفقرة ٤٥ (أ) '٣، المتصلة بالبند ٥٨، يوصي المكتب بأن تقوم الجمعية العامة بتوزيع هذا البند في وقت ملائم أثناء الدورة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بعد ذلك، منتقل إلى الفقرة ٤٥ (ه) '١' المتصلة بالبند ١٢٠، المعنون "إدارة الموارد البشرية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تواافق على هذه التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): منتقل الآن إلى الفقرة ٤٥ (ه) '٢' المتصلة بالبند ١٥٧ من جدول الأعمال، المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في هايتي".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إحالة هذا البند إلى اللجنة الخامسة؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أدعو الدول الأعضاء الآن إلى الانتقال إلى قائمة البنود التي أوصى المكتب بأن ينظر فيها في جلسة عامة.

مع مراعاة المقررات التي اتخذت توا، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تواافق على إحالة البنود المدرجة في الفقرة ٦٤ من تقرير المكتب للنظر فيها مباشرة في جلسة عامة؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نصل الآن إلى قائمة البنود التي أوصى المكتب بإحالتها إلى اللجنة الأولى.

مع مراعاة القرارات التي اتخذت توا، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تواافق على أن تحال إلى اللجنة الأولى البنود المقترن بإحالتها إليها في الفقرة ٦٤ من تقرير المكتب؟

تقرر ذلك.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): منتقل الآن إلى التوصية الواردة في الفقرة ٤٥ (ج) '١' المتصلة بالبند ٩٨، المعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تواافق على هذه التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): منتقل بعد ذلك إلى التوصية الواردة في الفقرة ٤٥ (ج) '٢'، والمتعلقة أيضاً بالبند ٩٨، المعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تواافق على هذه التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): منتقل الآن إلى التوصية المواردة في الفقرة ٤٥ (د) '١' المتصلة بالبند ١٠٣، المعنون "النهوض بالمرأة".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تواافق على هذه التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بعد ذلك، منتقل إلى الفقرة ٤٥ (د) '٢' المتصلة بالبند ١٥٨، المعنون "مسألة وضع اتفاقية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغبت في إحالة هذا البند إلى اللجنة الثالثة؟

تقرر ذلك.

مع مراعاة المقررات التي اتخذت توا، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على أن تحال إلى اللجنة الخامسة البنود المقترن إحالتها إليها في الفقرة ٤٦ من تقرير المكتب؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى قائمة البنود التي أوصى المكتب باحالتها إلى اللجنة السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة).

مع مراعاة المقررات التي اتخذت توا، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على أن تحال إلى اللجنة السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار (اللجنة الرابعة) البنود المقترن إحالتها إليها في الفقرة ٤٦ من تقرير المكتب؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نصل الآن إلى قائمة البنود التي أوصى المكتب باحالتها إلى اللجنة الثانية.

مع مراعاة المقررات التي اتخذت توا، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على أن تحال إلى اللجنة الثانية البنود المقترن إحالتها إليها في الفقرة ٤٦ من تقرير المكتب؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى قائمة البنود التي أوصى المكتب باحالتها إلى اللجنة الثالثة.

مع مراعاة المقررات التي اتخذت توا، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على أن تحال إلى اللجنة الثالثة البنود المقترن إحالتها إليها في الفقرة ٤٦ من تقرير المكتب؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نصل الآن إلى قائمة البنود التي أوصى المكتب باحالتها إلى اللجنة الخامسة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أخيرا، نصل إلى قائمة البنود التي أوصى المكتب بحالتها إلى اللجنة السادسة.

مع مراعاة المقررات التي اتخذت توا، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على أن تحال إلى اللجنة السادسة البنود المقترن إحالتها إليها في الفقرة ٦ من تقرير المكتب؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في التقرير الأول للمكتب.

وأود أنأشكر جميع أعضاء الجمعية على تعاونهم وتفهمهم الخاص. وستلتقي كل لجنة من اللجان الرئيسية قائمة ببنود جدول الأعمال التي أحيلت إليها كي يتسرى لها البدء بعملها في أسرع وقت ممكن، وفقاً للمادة ٩٩ من النظام الداخلي.

قبل أن ترفع الجلسة، أود أن أذكر وأؤكد أن جميع الجلسات يجب أن تبدأ في الوقت المحدد لها، الساعة ١٠ صباحاً والساعة ٣ بعد الظهر. وأرجو الانتباه إلى أنه ينبغي لجميع اللجان الرئيسية أن تنهي أعمالها بحلول ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر وينبغي للجلسات العامة أن تعلق بحلول ١٧ كانون الأول/ديسمبر.

واللجان التي اعتادت أن تتأخر في إنحصار أعمالها أناشدتها بشكل خاص أن تأتي بتجديد وتنضم إلى زمرةنا في جهودنا. وأعززم شخصياً التأكيد من وفاء الجميع بالعهد الذي قطعناه على أنفسنا اليوم. وينطبق هذا على الأمانة العامة أيضاً، التي يجب أن تضمن أن تكون جميع الوثائق جاهزة في الموعد المحدد، مهما كانت الظروف.

رفعت الجلسة الساعة ١١٠٠